

البيت وجب ابراز الصنبر سوا من اللبس اوله يؤمن فثا لما من فيه اللبس زيد
 هند ضا زها هو وشال مالم يؤمن فيه اللبس لولا الصنبر زيد عمر وضار به هو
 يجب ابراز الصنبر في الموصفين عند البصريين وهذا معنى قوله وابرز منه مطلقا الى
 سوا من اللبس اوله يؤمن واما الكوفيون فثا لولا ان من اللبس جاز الاثران كما في مثل
 زيد هند ضا زها هو فان شئت ائتت به وان شئت لم تات وان خيف اللبس
 وجبا لابرز كالمثال الثاني فانك لو لم تات بالصنبر فضلت زيد عمر وضار به
 لاحتمال ان يكون فاعل الضرب زيدا وان يكون عمرا فثا ائتت بالصنبر فضلت
 زيد عمر وضار به هو عين ان يكون زيد هو الفاعل واخيرا المص في هذا الكتاب
 مذهب البصريين وهذا قال وابرز منه مطلقا يعني سوا خيف اللبس اوله يخيف
 واخيرا وفي هذا الكتاب مذهب الكوفيين وقد ورد السماع بمد هم في ذلك
 قول الشاعر قومي ذري الجذب باؤها وقد علت . بكنه ذلك عدنان وتحطان
 التقديم باؤها هم مخذوف الصنبر لامن اللبس

• واخبر ويطرف او يحرف جر ناوين معنى كائن او استقر •

تقدم ان الخبر يكون مفعولا ويكون جملة وذكر المص في هذا البيت انه يكون ظرفا او
 محروفا نحو زيد عندك وزيد في الدار فكل منهما متعلق بمخذوف واجب لمخذوف
 واجازة قوم منهم المص ان يكون ذلك المخذوف اسما او فعلا نحو كائن او استقر
 فان قدرت كائنا كان من قبيل الخبر بالمفرد وان قدرت استقر كان من قبيل الخبر
 بالجملة واختلف المحررون في هذا فنذهب الاختصاص الى ان من قبيل الخبر بالمفرد
 وان كلامهما متعلق بمخذوف وذلك المخذوف اسم فاعل المقدير زيد فان
 مستقر عندك او في الدار وقد نسب هذا السبويه وفضل انهما من قبيل الجملة وان
 كلامهما متعلق بمخذوف وهو فعل المقدير زيد استقر او يستقر عندك او في الدار

ونحن

ونسب هذا الى جمهور البصريين والى سبويه ايضا وقيل يجوز ان يجعل من قبيل
 المفرد فيكون المقدر مستقرا ونحوه وان يجعل من قبيل الجملة فيكون التقديم
 استقرا ونحوه وهذا ظاهر قول المص ناوين معنى كائن او استقر وذهب ابو بكر بن
 السراج الى ان كلام من الطرفين والمجوز رقم براسه وليس من قبيل المفرد لان من قبيل الجملة
 نظرا هذا المذهب عنه تلميذ ابو علي الفارسي في الشيرا زيات ونحن نختلف هذا
 المذهب وانه متعلق بمخذوف وذلك المخذوف واجب لمخذوف وقد صرح به شاذ في قوله
• لك العزبان مولاة عزبان حسن • فانت لدى مجبوة الهون كارت •

وكما يجب حذف عامل الطرفين والمجوز راذا واقعا خبرا كذلك يجب حذفه اذا واقعا
 صفة نحو مرت به رجل عندك او في الدار واذا لا نحو مرت به زيد عندك او في الدار
 صلة نحو جاء الذي عندك او في الدار كذلك يجب في الصلة ان يكون المخذوف فضلا
 التقديم الذي استقر عندك او في الدار واما الصفة والحال فكهما حكم الخبر كما تقدم

• ولا يكون اسم زمان جبر عن جثة وان يفيد فاحيرا •

ظرف المكان يقع خبرا عن الجثة نحو زيد عندك وعن المعنى نحو القتل عندك ولما
 ظرف الزمان يقع خبرا عن المعنى منصوبا او محجورا في نحو القتل يوم الجمعة
 ولا يقع خبرا عن الجثة قال المص الا اذا افاد كقولهم لعل الليلة والوطب شهري
 ربيع فان لم يفيد يقع خبرا عن الجثة نحو زيد اليوم وهو المراد بهذا البيت والى هذا
 ذهب قوم منهم المص وذهب يترهولا الى المنع مطلقا فان جاتين من ذلك فيؤول
 نحو قولهم لعل الليلة والوطب شهري ربيع التقديم مطلوب لعل الليلة ووجود
 الوطب شهري ربيع هذا مذهب جمهور البصريين وذهب قوم منهم المص الى جواز
 ذلك من يترشد وذلك بشرط ان يفيد كقولك نحن في يوم طيب ارقى شهر كذا اول
 هذا اشار بقوله وان يفيد فاحيرا فان لم يفيد امتنع نحو زيد يوم الجمعة